مخطوطات مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز

مخطوطة

شرح المقدمة الولدية في آداب المناظرة

ملاحظات

ناقص آخره

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

٤٠٨

هذا شرح المحقق الشيخ محمد الحسيني
على المقدمة الوردية في آداب المناظرة
للعلامة الشيخ محمد الدعوليساجقلي زاده

جامعة أم القرى / مكة المكرمة
عمادة شؤون المكتبات
قسم المخطوطات
UMM AL-QURA UNIVERSITY MAKKAH

٤٨٠٤

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ادب المتعلمين بعقل سليم • وهداهم بتنوير
اذهانهم الى نظر مستقيم • ومنعهم عن الغصب والمكابرة
بحل سند حكيم • ونقض حبل قلوبهم بشاهد قويم •
وعارض من عارضهم بمعارض اليم • والصلوة على من خلق
على خلق عظيم • وارسل بكتاب كريم • تنزيلا من العزيز
الرحيم • وعلى اله الذين صدقوه بقلب صميم • وتبعوا سننه
وتنعموا بنعيم مقيم • وبعد يقول الفقير محمد بن
حسين البهسني المكني بملا عمر زاده • نور الله فؤاده •
واحسنهم بالحسنى والزياده • لما كانت ولدية المحقق
المظهر بين الحق والبطلان • الحبر المدقق بالبنيان •
والبرهان الفاضل المستغني عن البيان • الموهبة
للمؤمنين من الملك المنان • اولى بان يعتمد عليها
الاخوان • واحرى بان يستند بها ذوا العرفان نورتها
معترفا بالقصور والنسيان • مع قلة البضاعة • و
اضطراب الجنان • ولم اطنب في التوضيح والتبيان •
خوف عن الكسلان • وطمعا في تداول الخلان وسائل
الله تعالى ان يجعله وسيلة الغفران • وذريعة

قوله الموهبة للمؤمنين ثانية صاحب المائة بعد المائة والالف فقط

قوله نورتها اومن اللطايف الاشارة التسمية هذا الشرح تنويرا

الرضوان • وهو حسبي وعليه التكلان • قال الاستاذ
رحمة الله تعالى عليه اتباعا بالكتاب المبين • واقتداء بسند
النبي الامين • واقتفاء بالسلف الصالحين ❖
بسم الله اي متبركا باسم الله ابتدئ اعلم ان
لفظة الله اسم خاص بذاته تعالى لا يطلق على غيره
اصلا مشعرا بجميع صفات الكمال لاشتمال الذات
بها فقيل هو علم جامد لا اشتقاق له وهو احد قولي
الخليل وسيبويه والمروي عن ابي حنيفة والشافعي
والغزالي وقيل مشتق واصله الاله حذفت
الهمزة لثقلها وادغم اللام في التلفظ لكون المتجانسين
في كلمتين والاله ماخوذ من اله بفتح اللام اذا
عبد بمعنى تعبد اي اتخذ غيره عبدا وقيل
ماخوذ من الوله وهو الحيرة اذ العباد تتحير في تصور
كنه ذاته تعالى وصفاته بطريق النظر ولا يحيطون
به علما الرحمن الرحيم بلفظ الرحمن الرحيم اولى
يكتبه تغييرا للاسلوب جليا للقلوب وايذانا بانه
ليس بمقتضى الحديث اولعدم عد كتابه امرا ذا بال
هضما لنفسه على ما خرجه ابو عوانة وابو حيان
كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن
الرحيم فهو اجزم واعلم ان لفظ اسم اذا
دخل عليه الباء اما ان يضاف الى لفظة الله اولا

قوله متبركا باسم الله ابتدئ المراد من الابتداء ههنا الابتداء العرفي المقصود ازالة ما يتصور ان يكون الاشياء الى الشروع في حقيقة وجعل الظرف حالا لا التقدير متبركا في ابتداء الشيء حقيقة ولم يجعل مفعولا ليصح ان يكون الواو حالية كما هو الادب للقيام فان زمان الابتداء بالتسمية غير زمان الابتداء بالحمد والصلوة

تعالى الثاني يمتنع حذف همزته عن الخط وتطويل مركز
الباء عوضا عنها وعلى الاول اما ان يذكر بعد الرحمن
الرحيم اولا فعلى الثاني يجوز الحذف مع التطويل وعلى
الاول يجب **وبحمده** الواو عاطفة او حالية فالتقدير
وانا متلبس بحمده والحمد له معنيان مشهوران في المشهور
لكن الانسب بمقام الحمد ارادة ما يحتمل معنييه معا
وكذلك الانسب بالمقام تقدير العامل مؤخرا للتخصيص
او الاهتمام لغير ذلك من وجوه تقديم الظرف على
عامله لم يؤثر طريق السلف هنا ايضا لما عرفان ما
اخرجه ابو النسائي وابو داود كله كلام لا يبدء فيه
بحمد الله فهو اجذم اعلم ان الابتداء على ثلاثة
اقسام حقيقي وعرفي واضافي الاول ما لم يسبق عليه
شيء والثاني ما كان قبل المقصود والثالث ما كان قبل
الشيء والاول اخص واظهر من الثاني والثاني من
الثالث والشيئان لا يكونان في الابتداء ابتداء حقيقيا
فالمراد بالابتداء في حديث البسملة هو الحقيقي ومن
حديث الحمدلة هو العرفي بدلالة الكتاب المبين وكتب
سيد المرسلين الى بعض الملوك حيث ابتدأ فيها
بالبسملة ثم بالحمدلة كما بين في موضعها واما ارادة
الاحتمالات السبعة الباقية فقدر زائد على ما يحتاج
اليه فاعرف **وصلوة** عظمى **وسلام** ينبئ عن

البشرى

البشرى **على رسله** المبعوثين بالكتاب المظهرين **سبيل**
الصواب يقول التفت من نفسه الى الغائب تطرئة
للكلام وليكون مذكورا بالدعاء الخيرين الانام الى يوم
القيام **البائس الفقير** اي الشديد في الفقر اقتباس
من قوله تعالى واطعموا البائس الفقير وتجريد بديعي
محمد المرعشي **المدعو** اي المسمى **بساجقلي زاده اكرمه**
الله سبحانه وهو اسم اقيم مقام المصدر المحذوف
مع فعله وجوبا ويكون دائما منصوبا مضافا اليه تعالى
فمعناه انزهه تنزيها عن صفات المخلوقين واقوال
المشركين وهو ساقط عن بعض النسخ لكن وجدته
في نسخة احسنه الله **بالفلاح** اي النجاة عن الشدائد
والنيران **والسعادة** بدخول الجنان ورؤية الملك
المنان **هذه** النقوش اوالالفاظ اوالمعاني المرتبة
اوالمستحضرة في الذهن **رسالة** وهي في اللغة وساطة
بين المرسل والمرسل اليه في ايصال الاحكام وفي
العرف كتاب مختصر وقيل كتاب مختصر من فن
واحد عبر عنها بها لتنزيلها منزلة المحسوس تنبيها
على سلاسة عبارتها وسماحة معانيها وسهلة
تناولها للمبتدئين **في فن المناظرة** اي في علم هو
المناظرة غلب المقصود على ما هو ليس بمقصود من
الديباجة ونحوها فجعل الفن ظرفا للرسالة

قوله وليكون مذكورا فان الاتيان بالغيبة كان
باعتبار الذكر الفاعل ومالبيه من التواريع والدعاء
فكان باعتبار الدعاء منكلم هذه الرسالة ومعلمها كانتا
عالما او تعلما قوله تجريد بديعي صفة امرء
عند اهل البديع ان ينتزع من امر ذي صفة امرا
اخر مثله فبالغة لكمالها فيه وهو اقسام منها نحو قوله
ولئن بقيت لاردن بغرة تحوي القنابل معلم الاطول يعني بالكرم
اي الا ان عيوت كريم قال في المطول وانت اذا
نفسه وكانه انتزع من نفسه كريما مبالغة في
كرمه ولذا لم يقل او موت اه وذلك ان
رحمه الله تعالى انتزع من نفسه غائبا مبالغة في
ولذا لم يقل انول اه

قوله واما ارادة الاحتمالات السبعة فزائد الخ
السبعة وهي كونها عرفيين وكونها
اضافيين وكون الاول حقيقيا والثاني
اضافيا وكون الاول عرفيا والثاني حقيقيا
او اضافيا وكون الاول اضافيا والثاني حقيقيا
او عرفيا فان هذه الاحتمالات السبعة لا يحتاج
عن تقسيم الاول او الثاني مع كونه خارجا عن

اذ المشهور ان الفن اجزاء ثلثة موضوعات ومبادي
ومسائل والمراد بكون الموضوع جزء من العلم انه لابد
للعالم من تحققه وذلك اما باين الوجود بنفسه او مبرهن
عليه في علم اخر فوقه الى ان ينتهي الى العلم الاعلى
الذي موضوعه الموجود من حيث هو موجود لان ما لا
يعرف ثبوته لا يطلب ثبوت شيء له فالرسالة عبارة
عن الجزئين او عن دليهما والاقرب الى التحقيق ان
العلم عبارة عن المسائل والرسالة ماهو الاهم منها مع
ان مسائل العلوم مما يتزايد بتزايد الافكار علمتها اي
الفت هذه الرسالة لك اي لتعلمك وانتفاعك ياولد
بالضم او بالكسر والاول اولى لسلامته عن الحذف
ولاشعاره الواقع وهو عدم كون المخاطب ولد الصلب
ولا مثالك للبنين في هذا الفن اي لتعلم المبتدئين وانتفا
عهم من امثالك بارك الله اي جعل بركة اي خيرا كثيرا
فيها اي في تعليم هذه الرسالة لك ولمن ارادها اي
تعلمها او تعليمها حال كونه غيرك وهذا الفن لاشك
ولا اختلاف في استحباب تحصيله ورعايته وانما الشك
والاختلاف في وجوبه راجع الى التحصيل كفاية
قال في الحاشية لمن قال بوجوب معرفة مجادلات
الفرق على الكفاية يقول بهذا لان هذا الفن يعرف
به كيفية المجادلات انتهى واعلم انه ذهب بعض

الى ان معرفة مجادلات الفرق الضالة ليجادلهم فرض
كفاية لقوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن لانها دفع
الضرر عن المسلمين اذ يخاف ان يقصوا في اعتقاداتهم
المضرة وذا فرض كفاية على من لم يكن مظنة الوقوع
فيها وفرض عين على من كان كذلك وقال بعضهم
انها حرام لان العلم تابع للمعلوم مالم يمنع عن التبعية
وما ذكرتم انما يدل على وجوب معرفتها في البلاد
التي شاعت فيها عقائد اهل البدع ولم تشع في بلادنا
فلا يكون فرضا بل يكون حراما ولما كان تمايز العلوم
في نفسها بحسب تمايز الموضوعات وكان الموضوع
جهة الوحدة الذاتية الضابطة للعلم على كثرته
ناسب ان يصدر العلم ببيان موضوعه ولما استفيد
من الماهية التي سيذكرها ان موضوع المناظرة الابحاث
الكلية المشتملة على الابحاث الجزئية اكتفى بها منه
لكن لما توقف التصديق بان موضوع المناظرة هو
الابحاث الكلية على تصور البحث وكان تصور البحث
عين تصور المناظرة عرفها تعميما للفائدة فقال
والمناظرة وهي اما مشتقة من النظير او من
النظر لمعنى الابصار والانتظار او النظر بالبصيرة
وهو مشترك بين المعنيين الحركات التخييلية
وترتيب امور معلومة للتأدي الى مجهول والاول

يعم المنع دون الثاني ولا يخفى مناسبته كل من هذه المعاني
للمعنى العرفي في العرف الخاص هي المدافعة ومفاكرة
المتباينين ليست بمدافعة فيخرج عن التعريف
ليظهر الحق اي لاظهار الثابت في الواقع اولظهوره
سواء قصد اسكات الخصم اولا فخرج الجدل
فلذا قال في الحاشية احترازعن الجدل فان المدافعة
لاسكات الخصم ومعناه ان كلا من المحاولين يقصد
حفظ مقاله سواء كان حقا او باطلا انتهى فاذا قصد
احد الخصمين اظهار الحق والاخر اسكات الخصم فالمدافعة
التي بينهما مناظرة بالنسبة الى الاول وجدل بالنسبة
الى الثاني فاعرف واما الاعتراض على التعريف او التقسيم
والعبارة مع توجيههما فداخل في التعريف لكون المطابقة
وعدمها متصورا فيها باعتبار الشروط كما ستعرفه
فينعكس بكل اخرج الاخير عن الاقسام لانحطاطه
رتبته لكون متعلقه لفظا لا معنى والمدافعة في عرفهم
موضوع لدفع كل من المعلل والسائل قول الاخر
فلا ينتقض التعريف لمحاربة رجلين ادعى كل منهما
غلبة على الاخر فدفع كل الاخر لاظهار صدق مقاله
ولذا قال اعني دفع السائل قول المعلل ودفع المعلل
قول السائل فلا يعترض بان العام لا دلالة له على
الخاص باحدى الدلالات الثلث فكيف يصح العناية

والقول

والقول اعم من الحقيقي والحكمي فيعم الكتابة والاشارة
والمعلل من قال قولا من حقه التعليل عليه في عاداتهم
فلا يشمل المعرف والقاسم واما السائل فمن اعترض
على كلام ولتقدم دفعه طبعا قدمه وضعا وانما عدل
عن التعريف المشهور وهو النظر بالبصيرة من الجانبين
في النسبة بين الشيئين اظهارا للصواب لكونه
منقوضا بوجوه الاول ان النظر اذا استعمل بفي امتا
ان يكون بمعنى ترتيب امور معلومة للتأدي الى مجهول
او يكون بمعنى الحركات التخيلية فاذا اريد الثاني ينتقض
التعريف باشتماله على لفظ مشترك بدون قرينة
معينة ولو اريد الاول لا تنقض التعريف باشتمال
المذكور وبعدم جمع المناظرة التي احد طرفيها مناقضة
والثاني ان النظر اذا استعمل بفي يدل على البصيرة
كما يدل عند استعماله بالى على الرؤية باللام على
الرافة وبعلى على الغضب وبين على الحكم وبغير
صلة على الانتظار فذكر النظيرة مستدرك
والثالث ان الجانبين اعم من المعلل والسائل
فينتقض بالمفاكرة ولا يجوز ان يراد من الجانبين
المعلل والسائل لان العام لا دلالة له على الخاص
باحدى الدلالات الثلث الا ان يقال ان لفظ
الجانبين موضوع في عرفهم للمعلل والسائل والرابع

انه لاحاجة الى قيد في النسبة بين الشيئين بعد
ذكر البصيرة لان النظر بالبصيرة لا يمكن الا في النسبة
التامة الخبرية حقيقة او حكما ولو سلم ان دلالة الالتزام
لا يجوز في جميع التعريفات سواء كان حدا تاما او لا
لكن تعريف المصنف مختص مع كونه سالما عن المذكورات
ولما وجب على الشارع في العلم ثلاثة امور احدها تصوره
بتعريفه ليكون على بصيرة في شروعه فانه اذا
تصوره بتعريفه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى
ان كل مسئلة ترد عليه يعلم انها هل هي من ذلك
العلم ام لا وتميز ما يعنيه عما لا يعنيه كما ان من
اراد سلوك طريق لم يشاهده لكن عرف امارته فهو
على بصيرة في سلوكه والثاني بيان غايته ومنفعته
ليزداد جدا ونشاطا ولا يكون سعيه عبثا وضلالا
والثالث بيان موضوعه لان تمايز العلوم في
انفسها بحسب تمايز الموضوعات فان علم الفقه مثلا
انما امتاز عن علم اصول الفقه بموضوعه لان علم
الفقه يبحث عن احوال المكلفين من حيث انها تحل
وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول الفقه باحث عن
الادلة السمعية من حيث انها تستنبط عنها الاحكام
الشرعية وكان تعريف العلم برسمه اوضح والى
الذهن اسبق والاختصار في هذه الرسالة احرى واليق

اراد

اراد ان يعرفه برسمه وان يشير الى موضوعه وغايته
ومنفعته فقال **وفن المناظرة** قال في الحاشية
الفن لمعنى العلم واضافته من قبيل يوم الاحد فاسم الفن
هو المناظرة وبالجملة ان المناظرة تطلق في العرف
على معنيين احدهما صفة المناظرين والاخر العلم
المخصوص المعرف هنا انتهى يعني ان لفظ الفن
خارج عن علم العلم وعلمه المضاف اليه فقط واضافته
اليه لتعيين ارادة احد معنييه وكذا الكلام في اسامي
العلوم كلها لكن هذا مبني على كون الفن اعم من
المناظرة واما اذا كانت المناظرة عبارة عن
المعلومات والفن عن التصديق بها على ما قاله الشريف
فيكون اضافته من قبيل غلام زيد ويقال لهذا
الفن ايضا علم الصناعة وصناعة التوجيه والاداب
واداب البحث **فن** وهو في اللغة النوع وفي العرف
قضايا كلية وادراكاتها او ملكات استنباطها
يعرف بالقوة القريبة الى الفعل **فيه صحيح**
الدفع اي كل دفع صحيح من حيث هو صحيح من
الابحاث الجزئية التي هي افراد موضوع تلك
القضايا الكلية والمراد بالابحاث الجزئية
اعتراضات السائل واجوبة المجلل **وفاسد**
اي غير موجهة فانك ح تحمل موضوع قضية